رابط المادة على منصة باحث

31 - شرح كتاب الطب النبوي للضياء المقدسي الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين والمسلمات اما بعد فيقول الامام ضياء الدين المقدسي رحمه الله تعالى - 00:00:01

في كتابه الطب النبوي قال عن ابي حازم انه سمع سهل ابن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما والله اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:26

ومن كان يسوء ومن كان يسكب وبما دوي قال كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله وعلي يسكب الماء بالمجن فلما رأت فاطمة ان الدم لا يزيد الا كثرة - 00:00:46

اخذت قطعة من حصير فاحرقتها فالصقتها فاستمسك الدم اخرجاه جميعا عن قتيبة الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم - 00:01:07

على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المصنف الامام الضياء المقدسي رحمه الله تعالى ذكر ما يستمسك به الدم من الجراح اي اذا كان الجرح ينزف - 00:01:28

فكيف يوقف الدم ويوقف نزيفه وخروجه قطع الدم وايقافه بالرماد بالرماد كان معلوما عندهم وكما ذكر في في الرماد تجفيف وقلة لذع يجفف الجرح ويساعد على وقوف الدم ولا يكون فيه - 00:01:56

اه ايلام ولذع لموطن اه الجرح فقوله ذكر ما يستمسك به الدم من الجراح اي ما يوقف ما كان يستعمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا ايقاف النزيف اذا جرح المرء - 00:02:30

واورد حديث ابي حازم انه سمع سهل ابن سعد الساعدي الانصاري رضي الله عنه وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كيف عولج وكيف كانت مداواته سئل عن ذلك - 00:02:53

فاجاب بقوله اما والله اني لا اعرف اني لاعرف من كان اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف جرح آآ اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:13

ومن كان يسكب وبما دوي اي بمعولج بماذا كان بماذا كان علاج الجرح رسول الله صلى الله عليه وسلم والجرح المشار اليه عندما شج عليه الصلاة والسلام في غزوة احد - 00:03:45

وكسرت رباعيته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اخذ اه الدم ينزف منه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فسئل سهل بن سعد الساعدي كيف عولج جرح النبي عليه الصلاة والسلام بماذا عولج جرح النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:04:17

قال اني لاعرف والله اني لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه في بعض الفاظه اه اني اه اني لاعرف من بقي او او قريبا من هذا - 00:04:59

المعنى لانه وقت وقت الاجابة ما كان بقي احدا اعلم اه بذلك منه اه رضي الله عنه لانه مات سنة احدى وتسعين وهو بمئة سنة وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة - 00:05:21

فاخبر رضي الله عنه انه آآ اه اعرف ما اعرف الناس بهذا الامر لانه ما بقي احد من الصحابة في في ذلك الوقت في المدينة حيث

سئل اعرف منه هذه - 00:05:42
الواقعة او هذا الامر قال كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب وبما دوي اي بماذا عولج - 00:06:09
قال آآ كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسله. جاء في رواية في الصحيح كان علي يجيب يجيء بترسه فيه ماء ويسكب الماء بالمجن اي الترس وفاطمة تغسل - 00:06:24
جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأت فاطمة ان الدم لا يزيد الا كثرة ولفظه في الصحيح فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة من حصير - 00:06:44
فاحرقتها فالصقتها فاستمسك الدم وفي رواية ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بالرماد وهذا يفيد ان قطع الدم بالرماد كان معلوما عندهم قطع الدم بالرماد ايقاف الدم بالرماد - 00:07:02
كان معروفا عندهم وفي زماننا هذا من فضل الله سبحانه وتعالى ونعمته تيسرت امور آآ كثيرة يسرها الله عز وجل يوقف بها الدم بعد ان يوضع معقمات اه للجرح و - 00:07:28
اه بعظ اللصق الذي اه يساعد على وقوف الدم واذا كان يحتاج الى اه لكونه واسع وكبير الى خياطة او نحو ذلك ليوقف الدم فيسر الله سبحانه وتعالى اه الشافي في في هذا الزمان وله - 00:07:54
اه الفضل والمنة سبحانه وتعالى قال رحمه الله تعالى ذكر الحناء يترك على القروح قال عن سلمى ام رافع قالت كانت لا قالت كانت لا يصيب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:16
قرحة ولا شوكة الا وضع عليها الحناء خرجه ابن ماجة والترمذي وقال الترمذي حديث غريب الحديث السابق حديث سهل في بعض رواياته في في البخاري قال رضي الله عنه ما بقي من الناس احد اعلم به مني - 00:08:37
ما بقي من الناس احد اعلم به مني وذلك انه اه رضي الله عنه تأخرت اه سنة وفاته مات سنة احدى وتسعين وهو ابن مئة سنة وكان اخر من مات من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة - 00:09:01
قال المصنف رحمه الله ذكر الحنا يترك على القروح الجروح واحدتها قرحة. وهي الجرح والحناء في تركه على القروح فائدة وهي مناسبة للقروح في اه بشفائها باذن الله لانه قيل - 00:09:22
ان الحن الحن قابضة وباردة ويابسة فهي مناسبة جدا القروح في برؤها وشفائها اورد عن سلمى ام رافع قالت كان كانت لا يصيب النبي صلى الله عليه وسلم قرحة ولا شوكة - 00:09:54
آآ الا وظع عليها الحنا الا وظع عليها الحناء فهذا فيه ان القروح يفيد يفيد فيها وضع الحناء عليها لما فيه من خاصية انه قابض وبارد ويابس فيفيد باذن الله سبحانه وتعالى - 00:10:17
في ذلك قال رحمه الله تعالى بكروم الذريرة قلع عن بنت اياس بنت البكير صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي - 00:10:45
صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال اعندك ذريرة قالت نعم فدعا بها فوضعها على كثرة بين اصبعين من اصابع رجليه ثم قال اللهم مطفي الكبير ومكبر الصغير اطفها عني فطفأت - 00:11:07
ثم قال رحمه الله ذكر الذريرة الذريرة كما يقول ابن القيم في الزاد هي دواء هندي يتخذ من قصب الذريرة نوع من الشجر آآ وهي حارة يابسة تنفع من اورام المعدة والكبد والاستسقاء وتقوي القلب لطيبها - 00:11:33
وتقوي القلب لطيبها واورد هذا الحديث عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال اعندك ذريرة قالت نعم فدعا بها فوضعها على بثرة - 00:12:02
بين اصبعين من اصابع رجليه البثرة الخراج يقول ابن القيم يكون عن مادة حارة آآ تدفعها الطبيعة تسترق مكانا من الجسد تخرج منه فهي محتاجة الى ما ينضجها ويخرجها والدريرة احد ما يفعل بها ذلك. فان فيها انضاجا واخراجا مع طيب رائحتها - 00:12:17

مع ان فيها تبريدا للنارية التي في تلك المادة الحاصل ان البثور البثور تفيد فيها آآ هذه الذريرة مع الدعاء مع الدعاء في عموم الاشفية والادوية والعلاجات يبذل اه السبب - 00:12:54

ويدعى الله سبحانه وتعالى بالشفاء ولهذا جاء في هذا الحديث بعد ان وضع هذا هذا الدواء دعا الله قال الله مطفئ الكبير ومكبر الصغير اطفئ اطفئها عني فطفئت قال رحمه الله تعالى ذكر النهي عن التداوي بالخمر - 00:13:25

قال عن علقمة بن وائل عن علقمة بن عوائل عن ابيه ان طارق بن سوء الدين سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر يجعل في الدواء فقال انها داء ليست بدواء. اخرجه مسلم - 00:13:49

ثم ذكر رحمه الله هذه الترجمة النهي عن التداوي بالخمر والتداوي بالخمر تداوي بمحرم تداوي بمحرم الخمر حرمها الله سبحانه وتعالى وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم كان في هذا الحديث الذي ساقه المصنف - 00:14:08

ان الخمر تجعل في الدواء لا يصح ذلك لا يجوز فقال ان هذا ليست بدواء انها داء وليست بدواء والله عز وجل آآ لم يجعل شفاء العباد باشياء محرمة حرمها عليهم - 00:14:33

ولهذا صح عن ابن مسعود موقوفا عليه ان الله لم يجعل شفائكم فيما حرم عليكم رواه الامام احمد ولو ابيح التداوي بها جاز اصطناعها واعتصارها وهذا مدعاة الى شربها تناولها. الحاصل ان الخمر محرمة - 00:14:53

لم يجعل الله سبحانه وتعالى الشفاء باشياء حرمها سبحانه وتعالى على عباده قال رحمه الله تعالى ذكر النهي عن التداوي بالسم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث عن السم - 00:15:20

رواه ابو داوود عن الدواء الخبيث يعني السم احسن الله اليكم قال رواه ابو داوود والترمذي وابن ماجه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:45

من سمى نفسه فسمه في يديه يتحسى بها في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه يوم القيامة خالدا مخلدا فيها ابدا - 00:16:06

صحيح اخرجه البخاري ومسلم قال ذكر النهي عن التداوي بالسم تداوي بالسم. السم قاتل وآآ مهلك للانسان والله سبحانه وتعالى يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ولا يعالج المرض بما يجلب على الانسان مضرة اعظم وهلاك - 00:16:30

ولهذا السم لا يتداوى به السم لا يتداوى به قال عن ابي هريرة رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث دواء الخبيث وهذا لفظ عام - 00:17:05

ولهذا فسره بعض العلماء هنا بالسم وقال غير وقيل الحرام فسره الترمذي بالجامع اه في روايته للحديث بانه السم قال يعني السم وقال غيره الحرام واللفظ آآ لفظ جامع يتناول كل خبيث - 00:17:26

الخبث هنا اه الفساد المضرة او النجاسة واللفظ عامي يتناول قل ذلك والسم يدخل في ذلك للمظرة العظيمة التي فيه والهلاك ثم اتبع ذلك بالحديث الذي في الصحيحين الذي فيه اه عقوبة من يقتل نفسه بالسم - 00:17:56

وهذا تحذير من التداوي بالسم لان اكل السم فيه وعيد اه شديد قال عليه الصلاة والسلام من سمى نفسه فسموا في يدي يتحسى بها بنار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا - 00:18:28

وهذا قتل للنفس والله يقول ولا تقتلوا انفسكم ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فذكر ذلك تحذيرا من تعاطي او اكل اه السم الذي هو هلاك للانسان وان هذا فيه وعيد - 00:18:46

شديد قال رحمه الله تعالى ذكر النهي ان يجعل الضفدع في الماء قال عن عبدالرحمن بن عتبة احسن الله اليكم قال ذكر النهي ان يجعل الضفدع في الدواء. قال عن عبدالرحمن بن عثمان ان طبيبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:08

عن ضفت عين يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها اخرجه ابو داوود والنسائي قال ذكر النهي ان يجعل الضفت في الدواء الضفت حيوان محرم ولم يبح التداوي - 00:19:29

به كما في الحديث الذي ساقه المصنف رحمه الله قال عن عبدالرحمن ابن عثمان ان طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان ضفت

ان يجعلها في دواء هنا اه لطيفة اه يحسن التنبيه عليها ان طبيبا سأل النبي - 00:19:55
صلى الله عليه وسلم فاقول ان له جدير بكل طبيب ان يهتدي بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في طبه وان يكون متقيدا في طبه ومداواته للناس بالضوابط ضوابط الشريعة. فاذا كان هذا الطبيب في زمن النبي عليه الصلاة والسلام توجه الى النبي صلى الله عليه وسلم بالسؤال - 00:20:17
فان الطبيب في هذا الزمان يتوجه الى السنة بالبحث سنتي يبحث ويتحرى هل آآ عمله ليس فيه مخالفة لهدي النبي صلى الله عليه وسلم او لا فقوله ان طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي ان يكون كل طبيب مسلم على هذه الصفة يسأل - 00:20:41
بمعنى اه في زمانه يبحث وينظر في سنة النبي صلى الله عليه وسلم وينظر ما كان من امور الطب فيه مخالفة للشرع فانه يجتنبه ويبتعد عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها - 00:21:06
في دواء فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها والنهي عن قتلها يدل على تحريمها وانه لا يجوز استعمالها في الادوية والذي لا يجوز قتله لا يجوز اكله ولا يجوز - 00:21:25
استعماله في الادوية قال رحمه الله تعالى ذكر كراهية شرب الترياق قال عن عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابالي ما اتيت او ما ركبت - 00:21:45
اذا علقت تميمة او شربت ترياقا او قلت الشعر من قبل نفسي اخرجه ابو داوود قال ذكر كراهية شرب الترياق الترياق المراد به علاج السم علاج السم ان كان بشيء مباح فهو مباح - 00:22:08
واما اذا كان بامور محرمة فانه لا يجوز اه اورد رحمه الله هذا الحديث حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابالي ما اتيت او ما ركبت - 00:22:33
اذا علقت تميمة او شربت ترياقا او قلت الشعر من قبل نفسي اي انشأته من قبل نفسي المراد بذلك التحذير من هذه من فعل هذه الاشياء وشرب الترياق المقصود هنا - 00:22:54
هو ما يجعل من ترياق يشرب فيه شيء من اجزاء الافاعي ويقولون ان فيها اه شفاء من سمها هذا هو المعني هنا لكن الحديث الذي ساق اه ضعيف الاسناد ان في سنده رجل يقال عبدالرحمن ابن رافع التنوخي ضعيف - 00:23:18
الحديث ضعيف الاسناد لم يثبت اما حكم الترياق الذي هو علاج السم فيكون فيه تفصيل ان كان الشيء المستعمل مباح فهو مباح وان كان الشيء المستعمل في ذلك الترياق ومن ذلك ما كانوا يصنعونه يأخذون اجزاء من الافاعي ويضعونه في - 00:23:44
الترياق فهذا اه محرم لا يجوز قال رحمه الله تعالى ذكر ما يذهب العي والتعب قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ قراع الغميم - 00:24:10
قال فصام الناس وهم مشاة وركبان فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصوم انما ينتظرون ما تفعل انت فدعا بقدح فدعا بقدح فرفعه اليه حتى نظر الناس ثم شرب فافطر بعض الناس وصام بعض - 00:24:34
فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان بعضهم صائم فقال اولئك العصاة واجتمع اليه المشاة من اصحابه فصفوا اليه يعني وقالوا نتعرض لدعوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اشتد السفر وطالت المشقة - 00:24:56
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينوا بالنسل فانه يقطع عنكم الارض وتخفون له قالوا ففعلنا فخففنا له النسل العدو العدو مع تفاوت الخطاة اخرجه مسلم قال ذكر ما يذهب العي والتعب - 00:25:20
آآ المقصود في في المشي المتواصل السير المتواصل اذا تعب المرء اه فماذا يصنع وورد الحديث حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان - 00:25:49
فصام حتى بلغ كراع الغميم موطن بمكة والمدينة اه الحاصل انه حصل للصحابة مشقة اشتد السفر وطالت المشقة فشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم تعبهم وضعفهم عن المشي فارشدهم الى طريقة في المشي وهي المقصودة في الترجمة - 00:26:11
قال لهم عليه الصلاة والسلام استعينوا بالنسل استعينوا بالنسل النسل طريقة في المشي اه تخفف العناء خفف العناء اه اه تقطع عن

السائر والماشي الارض قال استعينوا بالنسل فانه يقطع عنكم الارض وتخفون له - 00:26:39
قال ففعلنا فخففنا له فخففنا له. قال المصنف النسل العدو مع تفاوت الخطى قال ابن القيم النسل العدو مع تقارب الخطى مع تقارب الخطى. الادو الخفيف مع اه آآ تقارب الخطى هذا يخفف - 00:27:11
كما قال عليه الصلاة والسلام ويقطع ويقطع الطريق يقطع عن السعر قال رحمه الله تعالى ذكر لبس الحريري للقمل والحكة قال عن انس ابن الزبير ابن العوام وعبد الرحمن ابن عوف - 00:27:35
شكيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القمح ترخص لهما في قميص الحرير رأيت على كل واحد منهما قميص حرير قال ذكر لبس الحرير للقمل والحكة آآ الاصل في الحرير انه محرم على الرجال - 00:27:59
لا يحل الرجل ان يلبس الحرير لكن اذا كان هناك ظرورة من شكاية ومرض فنه يرخص كما في الحديث الذي ساق عن انس ان الزبير بن العوام عبدالرحمن بن عوف شكيا الى رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم القمل فرخص لهما في قميص الحرير - 00:28:22
قال فرأيت على كل واحد منهما قميص حرير اذا كان هناك آآ ظرورة اه اقتظاها مرظ وشكاية فان فانه حينئذ يرخص والا فهو باق على الاصل وهو التحريم ان هذه - 00:28:45
آآ اشياء محرمة ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وتوفيقا وان يصلح لنا شأننا كله والا لا يكلنا الى انفسنا طرفة عين - 00:29:07
انه سميع الدعاء وهو حسبنا ونعم الوكيل سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:29:26